

هل يجوز أطبخ أضحية وأعزم أقاربى عليها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم. احسن الله اليكم سائل يقول اذبح اضحية والدتي في قربتي وكل من حولي عندهم اضحية وليس لهم حاجة للحم. هل يجوز لي ان اطبخها كاملا واجمعهم عليها كفداء او عشاء؟ افيدوني -

00:00:00

الله خيرا لا بأس بذلك ان شاء الله ولا حرج فان الاضحية اذا ثلثت فكان بعضها هدية وكان بعضها صدقة واكلت انت واهل بيتك بعضها فلا خرج واذا اهديتها كلها او تصدق بها كلها او طبختها وعزمت عليها اقاربك وجيرانك. واكلتم منها فلا حرج. ولكن الذي

ينبغي ان - 00:00:23

انبه عليه هنا هو امرین. الامر الاول اذا كان من حولك غير محتاجين لمثل هذا اللحم ولا لمثل هذه وانما هي من باب الترف الزائد. فاعلم يا اخي ان هناك كثيرا من من اخوانك المسلمين في اقطار الارض يموتون جوعا ويأكلون الكلاب والحمير من

شدة - 00:00:45

من شدة الجوع وبعضهم يخاصم النمل في حبة الشعير في حبة القمح حتى يأكلها. ويسبق النملة عليها. فهناك اخوان لنا في اقطار الارض يحتاجون الى مثل هذا اللحم. فاذا كان هذا اللحم نهايته ان يجلس عليه هؤلاء المترفون الذين لا يحتاجون اليه. وآخرته -

00:01:05

سيرمى في سلات المهملات والقمائن والزيارات فان هذا امر لا يجوز فانك ما ذبحث عن امرك هذه الاضحية الا لتروج الاجر لها وعظيم الثواب لها من عند الله عز وجل. فكلما كان الذين يأكلون هذه الاضحية اشد حاجة كلما كان اجر هذه الاضحية اعظم. فاذا رأيت انما - 00:01:25

ان الاضحية في بيتك تكفي فاذبح وذبحت اضحية ثانية عن امرك من باب الوصية او غيرها اذهب بها الى او انقلها او الى الى بعض المؤسسات الخيرية التي آ يعني تعرف فقراء كثر سواء في بلاد - 00:01:45

او خارج البلاد سواء في المملكة او خارج المملكة. فنقل لحوم الاضحى اذا ذبحث في اوقاتها الى اقطار العالم من الفقراء المعوزين المعذمين من اهل الفقر المدقع لا جرم ان اجرها حينئذ سيكون اعظم اعظم واولى. الامر الثاني عليك ان - 00:02:02

فكرا في امر مهم وهو هل من السنة ان يذبح الانسان عن ميته اضحية استقالا؟ ام ان هذا لا اصل له من عمل السلف نعم اذا دخل الميت مع الاحياء في اضحية فقلت هذا يعني وعن والدي المتوفين فهذا لا حرج فيه. هذا جائز فان الاضحية - 00:02:22

الرجل واهل بيته احياء وامواتا. فيكون الميت في باب الاضحية تبعا للاحياء. واما ذبح الاضحية استقالا عن الميت من غير وصية. فانا في الحقيقة لا اعرف لها يعني دليلا خاصا. فقد مات احب ازواج النبي صلى الله عليه - 00:02:44

وسلم اليه وهو وهي خديجة رضي الله عنها. ومع ذلك لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه ضحي عنها في حياته مرة واحدة. مع شدة حبه لها وربما كان يذبح الذبيحة ويقول اطعموا صاحيبات خديجة لكنها ليست اضحية. وانما هي من جملة الصدقات العامة. ومات كذلك كل ابنائهم - 00:03:04

الذكور وجميع بناته الا فاطمة ولم يذبح عن احد منهن اضحية. ومات احب اعمامه اليه حمزة ولم يذبح عن اضحية. ولا يزال الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يموت لهم الحبيب من اب او اخ او قريب. ومع ذلك لم يثبت لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من

اصحابه - 00:03:24

فيما نعلم انه ذبح اضحية بل افتى ابن المبارك رحمه الله تعالى في من ذبح عن الميت اضحية استقلالاً بان يتصدق بها كلها.
يعني انه لم يرها لم تساق مساق الاضحية. فعليك ان تتأمل ذلك. فالافضل وال الاولى الا تفرد امرك باضحية خاصة ما لم -

00:03:44

توصي هي بذلك. اذا اوصلت فلا شأن لك بوصيتها ونفذ وصيتها على حسب ما اوصلت به. لكن اذا لم تكون اذا لم تكون اوصلت
فادخل امرك معكم في اضحيةكم وتكتفي. ولا داعي للسراف والتبذير والله تعالى اعلى واعلم -
00:04:06